

شرح كتاب نيل الرجا للعلامة أحمد بن عمر الشاطري - (02) (الحيض والنفاس).

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:00](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين فيكون انا علام سالم بن عبدالله بن سمير الحضرمي رحمه الله تعالى اقل الحيض يوم وليلة وغالبه ست او سبع واكثره خمسة عشر يوما بلياليها - [00:00:24](#)

قال الشارح العلامة السيد احمد بن عمر الشاطري رحمه الله تعالى فصل اقل الحيض يوم وليلة المعنى ان اقل زمن الحيض مقدار يوم وليلة وهو اربع وعشرون ساعة يتصل فيها الدم - [00:00:53](#)

والمراد اربع وعشرون ساعة امام خمسة عشر يوما وذلك اذا نزل الدم من المرأة فانها تنظر الى مجموع الساعات فاذا بلغ مجموع الساعات اربعة وعشرين ساعة شكرا داوود جزاكم الله خيرا وشكرا - [00:01:17](#)

نفع الله بكم حتى لا يتعب صوتي غدا عندنا درس اربعة وعشرين ساعة فحينئذ نحكم بان هدم حيض والا بان كان دون ذلك فاننا لا نحكم بانه دم حيض وانما نحكم بانه دم - [00:01:45](#)

استحاضة صورة ذلك ان المرأة مثلا نزل منها الدم في اليوم الاول بمعدل خمس ساعات في اليوم الثاني خمس ساعات اليوم الثالث خمس ساعات اليوم الرابع خمس ساعات ثم انقطع ولم يعد بعد ذلك فان الدمع - [00:02:14](#)

هذا لا يحكم عليه بانه دم حيز بل هو دم استحاضة هذا المراد ولو ان الدم نزل في اليوم الاول خمس ساعات وفي الثاني خمس ساعات وفي الثالث خمس ساعات وفي الرابع خمس ساعات وفي الخامس خمس ساعات مثلا - [00:02:30](#)

فاننا نحكم على هذا الدم بانه دم حيض وهنا تنبه للمسألة المرأة اذا نزل منها الدم بوقت امكان الحيض فانها بمجرد ان ترى الدم بمجرد ان ترى الدم تؤمر باجتناّب ما تجتنبه الحائض ولا تنتظر - [00:02:46](#)

حتى يبلغ الدم اربعة وعشرين ساعة بعبارة اخرى في المثال السابق رأيت الدم في اليوم الاول خمس ساعات في اليوم الثاني خمس ساعات في اليوم الثالث خمس ساعات في اليوم الرابع خمس ساعات - [00:03:10](#)

في اليوم الخامس خمس ساعات متى تبين لنا ان هذا الدم دم حيض في اليوم الخامس لانه حينئذ تجاوز اربعة وعشرين ساعة صح هل تتوقف عن الصلاة والصوم من اليوم الخامس او بمجرد ان تردم؟ نقول من اول يوم ترى فيه المرأة الدم تتوقف - [00:03:27](#)

ولا تنتظر ان يبلغ الدم اربعة وعشرين ساعة هذا المقصود مهمة ولا لا انا هنا المعنى ان اقل زمن الحيض مقدار يوم وليلة وهو اربع وعشرون ساعة يتصل فيها الدم - [00:03:49](#)

من اين هذا التقدير قال وذلك باستقراء الامام الشافعي. الاستقراء هو التتبع تتبع احوال النساء يسأل عن عادتهن في الحيض فوجد ان اقل زمن يمكن ان تحيض فيه المرأة اربعة وعشرون ساعة - [00:04:09](#)

هذا مذهب الشافعية والجمهور بعض الفقهاء يقول ان قل الحيض ثلاثة ايام بمعنى لو جاءها دم يومين وانقطع تمام فان هذا الدم ها استحاضة وهذا مذهب الحنفية مذهب الشافعية والجمهور ان قبل الحيض يوم وليلة - [00:04:33](#)

قال وذلك باستقراء الامام الشافعي رضي الله عنه اي تتبع اي تتبعه له. ايش عندهم؟ بالخفظ او بالرفع احسنتم بسم الله انقط كتبنا

بالرفع اي تتبعه ها الاولى هذا بالخفظ - 00:05:00

تمام لان هو تفسير لماذا الاستقرار الاستقرار مجروح صح قاعدة تشفي العميل والعلل والعلل ما بعد اي عطف بيان او بدل قال وذلك باستقراء الامام الشافعي رضي الله عنه اي تتبعه له وكذا - 00:05:24

اكثره وغالبه. يقصد يقصد رحمه الله ان تحديد اقل الحيض تحديد اكثر الحيض غالب الحيض كل هذا باستقراء الامام الشافعي هذا الذي قاله نقول نعم لكن تحديد غالب الحيض ان غالب الحيض عند المرأة ستة ايام وسبعة ايام هذا جاء في النص -

00:05:45

جاء في الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه ابو داود تحيض ستة ايام او سبعة ايام في علم الله واضح ولا لا باء كون المرأة غالب حيضها ستة ايام او سبعة ايام هذا ورد في الحديث - 00:06:11

قال رحمه الله تعالى وقد تقدم تعريف الحيض في فصل علامات البلوغ في اول الكتاب وقال او قال العلماء في تعريف الحيض هو دم طبيعة وشبهة يخرج من المرأة في اوقات مخصوصة - 00:06:31

لما قالوا دم طبيعة وجه البلة اخرجوا دم الاستحاضة لانه دم علة ومرض لما قالوا في اوقات مخصوصة اخرجوا دم النفاس. لانه يخرج بسبب الولادة وسيأتي قال وغالبه ست او سبع - 00:06:50

المعنى ان غالب زمن الحيض ستة ايام او سبعة ايام بلياليها اتصل فيها الدم ام لا ما معنى اتصل فيها الدم او لا؟ يعني سواء كان الدم يخرج متتابعاً او - 00:07:10

خرج الدم ثم حصل جفاف ثم عاد الدم في وقت امكان الحيض نستعمل السبورة نفترض انه في اليوم الاول نزل الدم اربع ساعات. في اليوم الثاني اربع ساعات في اليوم الثالث اربع ساعات - 00:07:27

في اليوم الرابع والخامس والسادس انقطع ثم نزل بعد ذلك اربع ساعات اربع ساعات اربع ساعات تمام هذا هذه الايام الثلاثة ايام حيض قطعاً لا خلاف في كونها - 00:08:10

عيط وهذه الايام ايام حيض قطعاً السؤال هنا هذا النقاء ما حكمه النقاء الذي يتخلل الحيض ما حكمه واضح؟ هنا هذا النقاء محل خلاف مذهبي وخارج المذهب معتمد المذهب معتمد الشافعية - 00:08:35

انه حيض واضح عند المالكية والحنابلة عندهم طهر ما الذي يترتب؟ تترتب احكام يترتب ان المرأة لو صامت في هذه الايام عند الشافعية يتبين ان صومها غير صحيح وبالتالي تؤمر بقضاء الصوم - 00:09:09

عند المالكية والحنابلة الصوم صحيح حتى وان عاد بعد ذلك دم الحيض وهما هذا احد الاحكام التي ذكرت حكم اخر المرأة مثلاً لو كانت في عمرة او في حج تريد ان تطوف - 00:09:43

جاءها الحيض ثلاثة ايام ثم انقطع تمام في وقت الانقطاع ذهبت وطافت على مذهب الشافعية اذا عاد الذنب بعد ذلك طوافه هذا غير صحيح على مذهب المالكية والحنابلة طوافها صحيح - 00:10:05

لانه وقع في حال طهر ولذلك الشافعية عندهم قاعدة تقول هذه القاعدة النقاء في وقت النقاء الذي يتخلل الحيض ماذا تقول القاعدة؟ هي مذكورة في الكتاب النقاء الذي يتخلل الحيض حيض. ترون السبورة هنا او لا - 00:10:26

الان واضح؟ النقاء الذي يتخلل الحيض حيض هذا عند من عند الشافعية عند المالكية والحنابلة النقاء الذي يتخلل الحيض طهر لكن انتبه معي انتبه الى مسألتين لاحظ ان الدم هنا عاد متاعه - 00:10:51

عاد في وقت امكان الحيض يعني قبل ان تمضي خمسة عشر يوماً واضح ولا لا هذي المسألة الاولى عاد في وقت امكان الحيض. بخلاف لو عاد الدم بعد ان تجاوز اكثر - 00:11:13

مدة الحيض بعد خمسة عشر يوماً فان هذه المرأة تخرج في شيء اخر تسمى امرأة عليها بقية طهر لها احكام اخرى جيد اذا مسألنا هنا اذا عاد الدم في وقت يمكن ان يكون حيضاً - 00:11:30

هذي المسألة الاولى التي ينبغي التنبه لها المسألة الثانية التي ينبغي التنبه لها هذه المرأة الان انقطع دمها هنا في اليوم الرابع ما في

دم نقاء هل هذه المرأة بمجرد انقطاع الدم - 00:11:48

تؤمر بالصلاة والصوم او تقول لا ممكن ان الدم ينقطع يوم يومين ثلاث ايام ويرجع مرة ثانية. اذا لا اصلي ولا اصوم واضح السؤال

وجاء هذا في اليوم الاول والثاني والثالث - 00:12:07

انقطع. طيب الان انا اصلي نفرض اني صليت وصمت ورجعت دم سيقول للشافعية مثلا ما صحة صلاتك؟ ويجب عليك قضاء الصوم

او لا اصلي ما الحكم يقول الشافعي رحمه الله تعالى - 00:12:23

ان المرأة بمجرد انقطاع الدم تؤمر بالاعتدال والصلاة والصيام حتى وان توقعت انه يعود واضح ولا لا؟ حتى بل قال الامام النووي

رحمه الله حتى وان اعتادت انه يعود يعني مثلا في الشهر الماضي - 00:12:43

جاءها الدم في اليوم الاول والثاني والثالث والرابع ثم انقطع ثلاثة ايام ثم عاد قالت ممكن ان الدم في هذا الشهر مثل الشهر الماضي.

يأتيني يوم يومين ثلاث ايام اربع ايام. ثم ينقطع ثلاث ايام اربع ايام ثم يعود - 00:13:08

الامام النووي قال حتى وان بمجرد انقطاع الدم يجب ان تغتسلي وان تصلي وان تصومي. فان عاد تبين بطلان الصوم وبطلع له

الصلاة وتؤمرين بقضاء الصلاة لا بقضاء الصوم لا بقضاء الصلاة - 00:13:25

بوهيمة ولا لا؟ اذا المرأة بمجرد انقطاع الدم تؤمر بالاعتدال بالصلاة بالسوء بعد ذلك اذا عاد تبين بطلان ما فعلت اذا لم يعد الحمد لله

حكمها حكم الطاهرات فهم ولا لا - 00:13:45

جيد وهذا مما تغفل عنه النساء كثيرا احيانا ينقطع الدم يأتيها دم الحيض اربعة ايام مثلا ينقطع دم الحيض يومين ما تصلي في اجازة

لماذا لا تصلين واضح؟ يجب ان تصلي - 00:14:03

نعم. كيف تعرفه بالجفاف اذا ادخلت تفتش ليس في كل يوم تفتش عند كل صلاة نعم واضح؟ اذا ادخلت نحو قطنه فخرجت نظيفة

نقية ليس فيها تلويث حينئذ هذا علامة الجفاف. علامة النقاء. هذا ايضا - 00:14:22

نعم ولذلك عندما نقول قبل قليل بساعات تمام؟ بالساعات ظاهر كلام الفقهاء يؤخذ من كلام الفقهاء انها لابد ان تفتش عند كل

صراحة فصبيغ الوضوء او الاقرب انه على سبيل الوجوب - 00:14:47

نعم. نعم واضح ولا لا او مؤتمر ثم عاد الدم ثم عاد الذنب لا يأتى. لا يأتى لانه بنى على ظنه واضح؟ لا يفهم. نعم قال هنا وغالبه ست او

سبعون - 00:15:08

المعنى ان غالب زمن الحيض ستة ايام او سبعة ايام بلياليها اتصل فيها الدم ام لا بشرط الا ينقص مجموعه اي مجموع الدم مجموع

الدماء مجموع ساعات الدماء عن اربع وعشرين ساعة - 00:15:34

فان نقص فهو استحاضة تمام؟ اي ان نزل منها الدم اقل من اربعة وعشرين ساعة فان هذا ليس دمع حيض وانما دم قال والنقاء

المتخلل بين بين دماء الحيض حيض حكما. هذه القاعدة التي ذكرتها لكم - 00:16:01

النقاء المتخلل بين بين دماء الحيض. انظر الى السبورة نقاء بين دماء حيض قلت لك بين دماء حيض لماذا؟ حتى تعلم انه عاد في وقت

امكان الحيض. بخلاف لو عاد بعد وقت امكان الحيض - 00:16:23

جيد؟ نعم والنقاء المتخلل بين بين دماء الحيض حيض حكما ايش معنى حكما؟ اي من حيث الاحكام يعني اذا صليت تبين عدم

صحة صلاتها اذا صامت تبين عدم صحة صومها وتؤمر بالقضاء الى غير ذلك - 00:16:38

هذا معناه حيض حكما لانه لا يقول حيض حسا ما في دم فهو حيض من حيث الحكم. نعم نحن واضح؟ فهو حيض حكما وهما؟ نعم

قال واكثره خمسة عشر يوما بلياليها - 00:16:59

انا انا احاول الا استطرذ في هذه المسائل. لو استطرذنا سنتوسع كثيرا. لكن هناك شرح كتاب الابانة والافاضة شرحته في دروس مع

الاخوة خمسة عشر درسا مهمة وفيها تشجيرات مهم ان - 00:17:22

سواء كان طالب العلم او طالبة العلم من المهم جدا ان يستمع حتى يتفقه في هذا الباب قال واكثره خمسة عشر يوما بلياليها. اكثر

الحيض كم انصت عشر يوما بنياماها - 00:17:40

نفترض ان الدم نزل من المرأة واستمر خمسة عشر يوما والدم موجود سادس عشر دم موجود سابع عشر الدم موجود اليوم السادس عشر السابع عشر هذا الدم جحاضة ليس دمع - [00:17:59](#)

من اقصى الحيض خمسة عشر يوما تمام قال المعنى ان اكثر زمن الحيض خمسة عشر يوما بليايلها اذ اتصل فيها الدم ام لا. نفس الكلام في المثال هذا نظيف ذكرناه - [00:18:17](#)

نفترض ان المرء جاءها الدم في اليوم الاول والثاني والثالث ثم انقطاع ثم بعد ذلك في اليوم الحادي عشر عادي في اليوم السابع والثامن التاسع في الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر - [00:18:36](#)

تمام الدم لا غير موجود ثم بعد ذلك في رابع عشر في الخامس عشر في السادس عشر في السابع عشر الدم موجود وندم نكتب دال دم نقول الى هنا الحيض - [00:18:52](#)

تمام مع ان الدم حصل له ايش؟ انقطاعات تمام هذا كله هذا كله حيض ما بعده سحابة فهم ان شاء الله قال فان زاد على الخمسة عشر فالزائد استحاضة كما ان الناقص - [00:19:13](#)

عن اليوم والليلة استحاضة ايضا استحاضة لها صور من صور الاستحاضة مرحبا استاذنا اهلا وسهلا من صور الصحابة ان ينزل الدم اقل من اربعة وعشرين يوم. هذي الصورة الاولى من صور الاستحاضة ان الدم يزيد على خمسة عشر يوما. هذه السورة الثانية - [00:19:34](#)

من سور الاستحاضة ان الدم ينزل في فترة اقل الطهر في فترة اقل الطهر نشرحوا هذا نفترض ان المرأة جاءها الدم من اليوم الاول الى اليوم السابع هذا دم اليوم الاول لليوم السابع - [00:19:56](#)

من اليوم الثامن الى اليوم السابع عشر هذا نقراً هنا طهر لان الطهر هنا تجاوز ايش اكثر الحيض خمسة عشر هذا كله طهر في اليوم الثامن عشر - [00:20:28](#)

الى اليوم الثاني والعشرين عاد الدم على الدم. هل هذا الدم يمكن يكون حيض ولا لا واضح السؤال هل يمكن يكون حيض ولا لا يمكن شوف عندك هنا اليوم كم - [00:20:49](#)

ثامن صح اذا من هنا بدأ الطهر صح كم اقل الطهر خمسة عشر احسب من هو خمسة عشر الى كم الثامن التاسع العاشر الحادي عشر الثاني عشر الثالث عشر الرابع عشر الخامس عشر السادس عشر السابع عشر. ثامن عشر التاسع عشر عشرون واحد وعشرين اثنين وعشرين. الى هنا - [00:21:12](#)

مازال في اقل الطرق اذا هذا الدم الذي عاد متى عاد في اقل الطهر تحفة لا يمكن ان يكون حيضا وهما اي عاد خلال خمسة عشر يوما هذه الايام ايام اقل الطهر لا يمكن ان يكون هذا الدم حيظ - [00:21:35](#)

بعد ذلك سنضرب الاحكام مثالا الان ثاني نفترض ان الدم جاءها في اليوم الاول الى اليوم السابع نفس المثال من الثامن الى السابع عشر نزيد من الثامن الى الرابع والعشرين. هنا ما في دم نقاء - [00:21:57](#)

وندم في اليوم الخامس والعشرين الى اليوم الثامن والعشرين يقدم هذا حيض لماذا؟ ما الفرق موزة خضراء ها شف متى عاد متى عاد؟ عاد بعد طهر ايوه بعد طهر بلغ خمسة عشر يوما - [00:22:23](#)

صح؟ اذا هذا حيظ. الان يمكن ان يكون حيظا فهمتم؟ اذا هذا الاول هذا الاول ايش قلتم؟ حيظ او لا اذا انا اريد ان تفهم معي صور الاستحاضة الحاطة لها صور من صور الاستحاضة ان يكون الدم اقل - [00:22:46](#)

من يوم وليلة. دي السورة الاولى من سوى الاستحاضة ان الدم يجاوز خمسة عشر يوما من صور الاستحاضة ان الدم يأتي في وقت اقل الطهر واضح واضح جيد هذي من اهم صور الاستحاضة - [00:23:05](#)

قال هنا قال المعنى ان اكثر زمن الحيض خمسة عشر يوما بليايلها اتصل فيها الدم ام لا بشرط الا ينقص مجموعه عن اربع وعشرين ساعة فان زاد على الخمسة عشر فالزائد استحاضة - [00:23:27](#)

كما ان الناقص عن اليوم والليلة استحاضة ايضا ذكر سورتين ثم قال واعلم ان اول وقت يمكن ان تحيظ فيه المرأة تسع سنين قمرية

تقريبية واضح؟ تسع سنين قمرية تقريبية - 00:23:49

فلا يظر نقصان ما لا يسع حيظا وطهرا هذا يحتاج الى مثالين في السبورة بسم الله نمسح هذا هنا لا بأس اقله زمن تحيض فيه المرأة كم قال تسع سنين نفترض ان المرأة - 00:24:11

تبلغ تسع سنين او ستكمل تسع سنين في تاريخ مثلا ماذا نقول؟ في تاريخ واحد رمضان مثلا هم هذا سيكون بسعر لمين بواحد رمضان نزل منها الدم شوف ايش قال - 00:24:43

ها ايش قال يسع حيضا وطهرا. كم اقل الحيض يوم وليلة كم اقل الطهر اذا المجموع كم ستة عشر انتبه نزل منها الدم في تاريخ اربعطشر شعبان يعني قبل ان - 00:25:08

قبل التسع بكم بستة عشر يوما صح؟ اذا نزول الدم في اربعطشر شعبان هذا الدم استحاضة لماذا؟ لانه نزل قبل التسع بما يسع حيضا وطهرا نزل قبل التسع بما يسع حيضا وطهرا - 00:25:35

لكن لو انه نزل قبل التسع في تاريخ مثلا عشرين شعبان كم باقي؟ ايام تكمل عشر ايام هل عشر ايام تسع حيض الموتور او لا اقل من ستة عشر ما كان اقل من ستة عشر اذا نزل الدم اقل من ستة عشر هذا حيظ - 00:25:59

بشرطه طبعاً. ايش معنى بشرطه؟ يعني ان يبلغ يوما وليلة واضح وضح لكم اكثر. نفترض عندنا امرأتان الاولى منهما نبعد هذا قليلا حتى يكون اوضح في المثال. الاولى منهما ستكمل او سيكون عمرها تسع سنوات - 00:26:22

في تاريخ واحد رمضان نزل منها الدم في تاريخ عشرة شعبان نقول هذا الدم نزل قبل التسع. الدم الذي ينزل قبل التسع يعتبر حيضا او لا ليس حيظا. نزل قبل التسع بكم - 00:26:43

بعشرين يوم اكثر من ستاشر او لا اكثر من سطةشر اذا هذه استحاضة هنا نزل قبل التسع المرأة الاخرى لكن قبل التسع بكم بعشرة ايام مم هذا حيظ فما الفرق - 00:27:00

عرف الفرق؟ جيد. طيب هذه صورتان صورة ثلاثة نزل الدم منها قبل التسع بعشرة ايام عشر ايام طيب واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة ستة سبعة ثمانية تسعة عشرة. وصلت لعشرين شعبان - 00:27:20

والدم ما زال حداشر اثناشر تلتاشر اربعتاشر خمستاشر جيد ايوه الان كم الوقت الذي لو نزل فيه الدم نحكم بانه حيض نقول الزمن كم ستة عشر يعني من اليوم السادس عشر - 00:27:41

وانت طالع سادس عشر السابع عشر الثامن عشر الى اخر صح؟ الى اخر الشهر اذا نقول نفترض ان اليوم السادس عشر هنا ما كان من هنا هذا حيض ما كان من هنا هذا استحاضة - 00:28:03

فهم جيد لماذا؟ لان هذا قبل التسع واضح؟ باكثر من خمسة عشر يوما. هذا قبل التسع بخمسة عشر فاقل هذا الفرق اذا هذا الدم ماذا سنسميه؟ استحاضة اكرر لك معلومة - 00:28:21

اقول لك الاستحاضة لها صور كم ذكرتموها صور هذه الرابعة السورة الاولى الاستحاضة ان الدم ينزل لاقل من يوم وليلة الصورة الثانية الاستحاضة ان الدم يتجاوز خمسة عشر يوما الصورة الثالثة الاستحاضة - 00:28:41

ان الدم ينزل في وقت اقل الطهر الصورة الرابعة الاستحاضة ان الدم ينزل قبل التسع بما يسع حيظا وطهرا واضح ولا لا جيد هذه كم صور اربع صور للاستحاضة ارجو ان يكون هذا واضحا لكم - 00:29:02

قال هنا واعلم ان اول وقت يمكن ان تحيض فيه المرأة تسع سنين قمرية تقليبية فلا يضر النقصان ما لا يسع شف الذي لا يضر ايش لا يضر في الحكم عليه انه حيض - 00:29:24

تمام فلا يضر نقصان ما لا يسع حيظا وطهرا. العشرة العشر الايام تسع حيث طهر او لا تسع عشر ايام تسع حيث الظهر اقل الحيض وقل الظهر لا تسع. صح. اذا لو نزل فيها دم قبل التسع بعشر ايام - 00:29:42

بسبع ايام باثني عشر يوم هذا حيض طبعاً الحيض اذا بلغ يوما وليلة بالشرق السابق وهم قال وغالب السن الذي تحيض فيه المرأة عشرون سنة ولا اخر له فان خرج لها دموا قبل التسعين انتبه - 00:29:57

فان خرج لها دم قبل التسع بما يسع حيظا وطهرا بما يسع يعني كم ستة عشر فاكثر. تمام فاستحاضة كما مثلنا في السبورة مهم والان سيتكلم على حكم الاستحاضة - [00:30:17](#)

قال وحكم المستحاضة او وحكم الاستحاضة وحكم الاستحاضة انها لا تمنع الصلاة والصوم وغيرها بل تصلي وتصوم. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما سأله فاطمة بنت ابي حبيش افادع الصلاة؟ قال لا. انما ذلك عرق - [00:30:42](#)

فاذا اقبلت الحيضة فادعي الصلاة وهذا الحديث يدل على ان المستحاضة تصلي وتدل على ان من كانت تخرج منه نجاسة لا يدع الصلاة بل يصلي على حالته تمام قال وحكم الاستحاضة انها تمنع عنها الصلاة والصوم وغيرها مما يمنعه الحيض - [00:31:08](#)

قال فتغسل فتغسل المستحاضة فرجها هذا الواجب عليها الامر الاول قال فتغسلوا فرجها فتحشوه او فتحشوه اي تضع فيه نحو قطنة مما يخفف الدم بروج الدم هذا الحشو حكمه واجب - [00:31:33](#)

قال فتغسل فرجها اي وجوبا وتحشوه اي وجوبا واضح؟ لكن عشره واجب بشرط الا تكون صائمة اذا كانت صائمة لا تفعلوا ذلك. لان هذا يؤدي الى بطلان الصوم - [00:31:56](#)

دخول شيء من القبل او الدبر يبطل الصوم اذا عشو الفرج ما حكمه؟ واجب الا اذا كانت صائمة او اذا تأذت به كانت تتأذى بذلك واضح فلا يجب تمام قال فتعصب فتعصبه - [00:32:16](#)

اي بعد ان تحشوا الفرج تعصبه اي تضع العصاة تربط الموضع كل ذلك تخفيفا للنجاسة وهذا العصب يكون واجبا بشرط ان احتاجت اليه ان احتاجت اليه قال فتتوضأ بعد دخول وقت الصلاة. انظر - [00:32:39](#)

متى تتوضأ لانها دائمة حدث. ودائم الحدث طهارته طهارة ضرورة وقبل دخول الوقت لا ضرورة الى الطهارة فلو تطهرت قبل دخول الوقت فطهرتها غير صحيحة لابد ان تكون طهارتها بعد دخول - [00:33:01](#)

الله قال فتتوضأ بعد دخول وقت الصلاة فتبادر الى الصلاة. هذه المبادرة واجبة يعني بعد ان تفعل هذا غسل الفرج والحشو والتعصيب والوضوء مباشرة تصلي ما تتأخر تذهب تأكل او - [00:33:21](#)

نحو ذلك واضح؟ او تتكلم في التليفون؟ لو فعلت هذا لو اخرت نقول التأخير هذا فيه تفصيل ان اخرت لمصلحة الصلاة مثل انتظار الجماعة انتظار الجماعة او اجابة مؤذن مسجد بجانب البيت يؤذن تجيب المؤذن ثم تصلي - [00:33:41](#)

ان اخرت لمصلحة الصلاة مثل انتظار الجماعة اجابة مؤذن ستر العورة تمام فانه لا يلزمها اعادة هذه الاشياء لان التأخير لمصلحة الصلاة وان اخرت لغير مصلحة الصلاة كاكل او كلام في الهاتف - [00:34:05](#)

واضح فيلزمها ان تعيد هذه الامور مرة اخرى من اولها. غسل الفرج والحشو والتعصيب والوضوء مهمة ولا لا؟ نعم اودىكا قال هنا فتبادر بالصلاة فلو اخرت لغير مصلحة الصلاة لغير مصلحة الصلاة. هذا احتراز - [00:34:30](#)

تمام اعادت جميع ذلك مفهومه ان اخرت لمصلحة الصلاة حتى وان ظهر الدم مثلا في جوانب الفرج لا يجب عليه. جيد وانتهى ثم قام ويجب عليها تجديد ما ذكر من غسل الفرج وما بعده - [00:34:54](#)

لكل فرض هذه مسألة اخرى الان هي فعلت هذا لصلاة نفترض لصلاة المغرب حتى يؤذن المغرب بعد قليل تنتظر حتى يدخل الوقت بعد ان يدخل وقت المغرب تبدأ تغسيل الفرش - [00:35:19](#)

تعصي. اه تحشو تعصي. تتوضأ طلت مباشرة جيد دخل وقت العشاء هل يلزمها ان تعيد مرة اخرى؟ هذه الاشياء نعم تريد واذا اردتم التفصيل نفصلوه. لان التفصيل هذا مهم قد يحتاج اليه - [00:35:39](#)

نقول تجديد تجديد الطهارة للمستحاضة تزيد الطهارة المستحاضة حالتها الاولى اذا ظهر الدم من جوانب العصاة هذه الحالة الاولى فهذا وجب التجديد قطعا وهما يا شيخ ولا لا اذا ظهر الدم من جوانب العصاة وجب التشديد قطعا. ما معنى قطعا؟ لا خلاف في المثل - [00:36:02](#)

طيب اذا لم يظهر الدم من جوانب العصاة ماذا تفهم من كلام الشيخ هنا في الشرح يجب او لا يجب ما ظهر الدم ايش تفهم من كلامه في في الكتاب - [00:37:05](#)

يجب صح؟ اطلق ما فصلوها صح هنا خلاف الاصح في المذهب انه يجب مع انه لم يظهر الدم مقابل الاصح الذي هو ايش الصحيح لا يجب وهما يقول قائل تسأل النساء هل يمكن ان نقتل هذا - 00:37:26

نعم لك ان تقليدي هذا في عمل الناس لانه ليس ضعيفا. بل هو صحيح مقابل اصح واضح؟ لذلك ذكرت هذا فلو ارادت المرأة ان تقلد هذا الرأي تمام؟ ما دام انه الدم لا يظهر في جوانب - 00:37:53

العصاة فلها ان تقلل تمام نعم قد تحتاج المرأة الى هذا احيانا تخرج في البيت تكون مثلا في السوق او تكون في مكان في في مثلا في سفر او نحو ذلك - 00:38:10

قد تحتاج ان تأخذ بهذا الرأي تمام انه اذا اوجبنا عليها التجديد في كل مرة ربما سبب لها مشقة وعنت ارجو ان يكون هذا واضحا لكم قال ويجب عليها تجديد ما ذكر من غسل الفرج وما بعده لكل فرض ثم قال كما يجب عليها الوضوء لكل فرض ايضا. طبعاً هذا دليل في صحيح البخاري - 00:38:25

يقول النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة قال ثم توضئي لكل صلاة تمام هل المستحاضة مأمورة ان تغتسل لكل صلاة؟ جواب لا ليست مأمورة ان تقتصر لكل صلاة طيب المرأة التي سألت النبي صلى الله عليه وسلم قالت فكنت اغتسل لكل صلاة نقول فعلت ذلك من تلقاء نفسها - 00:38:50

ولم يمرها به النبي صلى الله عليه واله وسلم وهم ثم قال اقل الطهر بين الحيضتين خمسة عشر يوما هم اقل الطهر بين الحيضتين كم خمسة عشرة يوما نعم وهذا ذكرناه عرضا فيما سبق - 00:39:15

اذا جاء الحيض الاول فان وانتهى فان الحيض الثاني يكون بعد خمسة عشر يوما. فلو نزل دم في اثناء ذلك اي في اثناء قل الطهر فان هذا الدم ليس دم حيض وانما دم استحاضة لان هذا احدي السور التي يكون فيها الدم دم استحاضة - 00:39:41

المعنى ان اقل زمن الطهر الفاصل بين زمن الحيضتين خمسة عشر يوما بلياليها خمسة عشر يوما بلياليها شوف ايش قال في المتن قال واقل الطهر بين حيضتين بين حيضتين اخرج ماذا - 00:40:03

اخرج اقل الطهر بين حيض ونفاس نقول يمكن ان بين الحيض والنفاس لا يوجد طهر اصلا مذهب الشافعية الاصح عندهم ان الحامل يمكن ان تحيض فقهاء اخرون يقولون حامل لا تحيض. لان الحامل اصلا ما تعرف ما تعرف الحمل الا بانقطاع الحي - 00:40:25

شافعي قالوا ممكن تحيي العجيب ان تقييد دين ابن تيمية حنبلي المذهب في هذه المسألة اختار الرأي الشافعية ان الحامل يمكن ان تحيض العجيب الاخر ان الاطباء اكثرهم يقولون ان الحامل لا تحيض - 00:40:49

اقول اكثر اكثر الاطباء ليس جميع الاطباء. يوجد للاطباء من يقول ان الحامل تحيض منهم الدكتور محمد علي البار او كتاب اسمه خلق الانسان بين الطبي والقرآن ذكر ان الحامل - 00:41:09

نعم يمكن ان تحيد على كل حال المسألة فيها خلاف طويل بين الفقهاء من جهة وبين الاطباء من جهة نمشي نقرر الاحكام الفقهية بغض النظر بعد ذلك يمكن لا يمكن ما لنا علاقة بها - 00:41:25

واضح فنقول على كلام سادتنا الشافعي رحمهم الله تعالى ان الحامل يمكن ان ينتهي. طيب نفترض ان الحامل حاضت وحيضها مثلا ستة ايام حاضت اليوم الاول والثاني والثالث اليوم الرابع جاءت الولادة - 00:41:40

الان ايظها متصل بنفاسها ممكنة او غير ممكنة ممكن جدا ايضا من قصر بنفاسها. هل يوجد طهر بين الحيض والنفاس او لا يوجد لا يوجد ولدك هنا ايش قال في المتن اقل الطهر بين حيضتين - 00:42:03

ليخرج ماذا بين عيظوم ونفاس قد لا يوجد طهر اصلا كذلك بين نفاس وحيض يعني مثلا امرأة ولدت اكثر النفاس كم ستون يوما الدم يستمر الى ستين يوم. بعد ستين يوم انقطع الدم يوم واحد فقط - 00:42:21

يوم الواحد وستين ما في دم يوم الثاني والستين جاءها دم واستمر مثلا اربعة ايام. اه هذا حيض الان هذا حيض طيب الان كم المقدار الفاصل بين النفاس والحيض يوم واحد. اذا طهرها يوم واحد - 00:42:46

باختصار ان الطهر الذي يكون بين نفاس وحيض ايضا يمكن ان يكون اقل من خمسة عشر يوما مهمة ولا لا يعني انتبه معي مرة اخرى

اقرب لك المعلومة اكثر الدم الذي بين حيضتين حيض هنا وحيض هنا - [00:43:07](#)

عفوا الطهر الطهر الذي بين حيضتين هذا لابد ان يكون خمسة عشر يوما. على الاقل على الاقل الذي يكون بين حيض ونفاس هذا قد لا يوجد اصلا طهر قد لا يوجد اصلا طهر - [00:43:26](#)

الذي يكون بين نفاس وحيض ايضا لا يشترط ان يكون خمسة عشر يوما. قد يكون يوم واحد فقط جيد في وحدة غير واضحة نعيدها عيادة لماذا؟ اي صورة منهن ولا الثلاث - [00:43:44](#)

امسح هذا طيب انتبه معي هذه المرأة حيدوها من تاريخ واحد انتهى في تاريخ سبعة هذا حيظ تمام طيب من تاريخ ثمانية الى تاريخ مثلا اربعة وعشرين مثلا هذا؟ ايه طهر - [00:44:03](#)

بعدين لو جاءها الدم هذا شرحته لكم قبل قليل لو جاء الدم في خمسة وعشرين الى تاريخ ثلاثين مثلا هذا حيض ممكن يكون حيض هنا فالان النقاء الذي تخلل الحيضتين - [00:44:52](#)

هذا اقل شيء ان يكون اقل شيء. اقله خمسة عشر يوم هذا بين حيضتين انت هنا المرأة عامل على مذهب الشافعية الحامل تحيض نفترض ان حاذن حامل في حال حيض - [00:45:06](#)

تمام نفست جاءها النفاس في ايام الحيض الان جاءها النفاس في ايام الحيض هل لابد ان يتخلل فراغ من الطهر بين بين حيضها ونفاسها لا اذا نقول ممكن يكون حيظ - [00:45:31](#)

وبعده مباشرة نفاح سمو مباشرة باتصال ممكن جيد هذا ايش هذا بين حيض ونفاس هو عند ايش قال لك في المتن؟ ايش قال؟ اقل الطهر بين الحيضتين. بين الحيضتين ليخرج ماذا؟ ليخرج هذه الصورة. هنا لا يشترط - [00:45:53](#)

لا يشترط وجود طهر بينهما لا يشترط لا يشترط وجود طهر بين حيض ونفاس. فهما؟ طيب نفس الكلام امرأة نفساء استمر نفاسها ستون يوما ثم يوم واحد انقطاع يوم واحد انقطاع ثم - [00:46:17](#)

عاد الدم خمسة ايام هذا الدم ما حكمه عيب هذا الدم هنا ما حكمه؟ نفاس. الطور بين نفاس عكس الاولى. شف عكس هذي. تفضل يا استاذ عكس هذي ها الطهر بين نفاسها وحيضها كم يوم؟ - [00:46:48](#)

يوم واحد هل يشترط ان يقوم خمسة عشر؟ لا يشترط لماذا؟ لانه ليس بين حيضتين وانما بين نفاس وحيض جيد ولا؟ محل اشتراط ان يكون خمسة عشر يوما اذا كان بين حيضتين - [00:47:09](#)

اما اذا كان بين نفاس وحيض او حيض ونفاس لا يشترط ان يكون خمسة عشر يوما. ممكن يكون اقل من خمسة عشر يوما ممكن يكون متصل بومة ولا؟ نعم - [00:47:23](#)

موجودة وشرف ان دقيقة انا انا وضعت يوما هنا عامدا اذا كان الدم ستين يوم ويستمر هذه تسمى مستحاضة نفاس لها سبع سور اما ان تكون مبتدئة في النفاس والممتدة هذي قسمين مميزة وغير مميزة واما ان تكون معتادة والمعتادة هذه - [00:47:36](#)

فاء ام الصور واضح ولا؟ مستحاضة نفاس لهذا اذا متى اذا كان الدم بعد الستين مستمر واضح؟ اما انا مثلت هنا متعمدا يوم انقطع. ثم عاد حتى لا تكون ايش - [00:48:12](#)

مستحاضة نفاس وايمان جيد نعم هذا درس طويل اذا في المستقبل اما نأخذ الدورة مرة اخرى في الكتاب او اذا تحبون ان تستمعوا للدروس موجودة واضح؟ هذا باب مهم. فصلناه - [00:48:29](#)

كم تقريبا اوراق هذا تقريبا سبعة ست اوراق وسبع اوراق يعني طويل قوي سبع سور وكله سور لها حكم وفيها متحيرة. كيف تصلي؟ كيف تصوم طويل جدا يعني نعم طيب - [00:48:49](#)

نقرأ هنا قال رحمه الله تعالى واحترز بقوله بين الحيضتين شوف الشقاوة واحترز هو قال في المتن اقل الطهر بين الحيضتين خمسة عشر يوما. قال واحترز بقوله بين الحيضتين عن الفاصل بين الحيض - [00:49:11](#)

النفاس. اين هذا الفاصل بين الحيض والنفاس هذا هذا ها بين حيض ونفاس هذا تمام قال فانه انتبه شوف ايش قال فانه يجوز ان يكون اقل يجوز ان يكون اقل من ايش - [00:49:30](#)

من خمسة عشر يوما. بل قد لا يكون بينهما طهر اصلا قد لا يوجد طهر بين الحيض والنفاس ما في طهر مباشرة كيف هذا كأن يحصل لها النفاس في اثناء الحيض - [00:49:49](#)

يعني هي كانت حائض تمام؟ وفي ايام الحيض حصلت الولادة ولذلك قال هنا كأن مثال كأن تتصل ولادتها باخر حيضها بلا تحلل نقاء ما في نقاء بينهم بان الاصح هذه مسألة مبنية على الاصح في مذهبنا - [00:50:05](#)

ان الحامل تحيض. اما اذا قلنا اصلا الحامل لا تحيض نقول اصلا ما لا يتصور وجود حيض من حامل اذا قلنا بمذهب الحنابلة مثلا. نعم قال رحمه الله خلاص واضح هذا؟ طبعا هو ذكر لك الصورة هذه لم يذكر لك هذه التي ذهبت - [00:50:27](#)

اه لماذا قد يجره هذا الى تفصيل طويل بعد ذلك في مستحضة النفاق اتركها هذا اصل الكتاب اصلا موضوع للمبتدئين فليس مجال استطراد طويل في الموضوع ها في الابانة والافاضة هذا جيد. نعم - [00:50:51](#)

قال رحمه الله تعالى وغالبه اي هو غالب الطهر اربعة وعشرون يوما او ثلاثة وعشرون يوما المعنى ان غالب الطهر هو باقي الشهر العددي. المراد بالشهر هنا الشهر العددي ثلاثون يوما ليس المراد بالشهر الهلالي مرة يكون تسعة وعشرين ومرة ثلاثين لا المراد بالشهر هنا في باب الحيض - [00:51:10](#)

ها المراد به الشهر العددي اي ثلاثون يوما المعنى ان غالب الطهر هو باقي الشهر العددي بعد اخراج غالب الحيض. نحن قلنا غالب الحيض كم ستة ايام اذا كان ستة ايام فان غالب الطهر اربعة وعشرون يوما. اذا كان غالب الاحياء سبعة ايام فان غالب الطهر ثلاث وعشرون يوم - [00:51:38](#)

من هذا هو قال فان كان الحيض ستا فالطور اربعة وعشرون وان كان سبعا فالطور ثلاثة وعشرون ولا حد لاكثره. لا حد لاكثر الطهي لان المرأة قد تبقى مدة طويلة بدون حيض - [00:52:02](#)

واضح ولذلك قال هنا المعنى ان اكثر الطهر لا يتقدر بقدر وذلك بالاجماع فقد تمكث المرأة دهرها بلا حيض واحيانا قد يعني بسبب مثلا بسبب الحمل او بسبب الرضاع واضح؟ ينقطع عنها دم الحيض - [00:52:19](#)

سنة او سنتين فلا حد لاكثر الطهر جيد ثم قال اقل النفاس ايوه هذا مهم الان جيد هذا احسن اننا اخذنا هذا الدرس يعني في ليس قبله فرائض ربما اذا قبله فرائض اكون قد تعبت فلا اشرح لنشهر - [00:52:37](#)

لكن الان الحمد لله اشعر بالنصحة قال هنا اقل النفاس مجة اي دفعة دم وغالبه اربعون يوما واكثره ستون يوما. غالب النفاس اربعون يوما اكثر النفاس ستون يوما هذا مذهب الشافعية والمالكية - [00:53:01](#)

اكثر النفاس ستون يوما الحنابلة قالوا اكثر النفاس اربعون عند الحنابلة المرأة لو ولدت وخرج الدم واستمر حتى جاوز الاربعين بعد الاربعين يقولون خلاص اغتسلي وصلي عند الحنابلة عند الشافعية لا ما زال الى الستين ممكن - [00:53:25](#)

وهم قال المعنى ان اقل النفاس دفعة من الدم فاقل زمنه لحظة لحظة وغالب زمنه اربعون يوما بلياليها تقدمت الليالي ام تأخرت تقدمت او تأخرت يعني سواء كانت الولادة ليلا - [00:53:47](#)

فاذا كانت الولادة ليلا الليالي تتقدم اذا كانت الولادة نهارا الايام تتقدم قال واكثر زمنه ستون يوما بلياليها تقدمت او تأخرت وكل ذلك باستقراء الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه - [00:54:11](#)

انتبه معي هسه امسح السبورة هذا اذا تحتاجون تصورون شي صوروه. لانه في عندنا تفاصيل امسحه هنا عندي قلم جديد ولدت المرأة في تاريخ واحد نفترض انها ولدت في تاريخ واحد - [00:54:30](#)

تمام وردت في تاريخ واحد في تاريخ اثنين ثلاثة اربعة خمسة ستة سبعة ثمانية تسعة عشرة ما في دم ولادة جافة بتاريخ الحادي عشر نزل الدم وندم الثاني عشر ثالث عشر هذا الدم كله دم هذا الى اخره - [00:55:39](#)

على دم هل هذا الدم نفاس او لا واضح؟ نفاسه ولا نريد ان نعرف دم النفاس حتى نعرف نقول دم النفاس هو الدم الخارج عقب فراغي الرحم هم وقبل مضي - [00:56:05](#)

خمسة عشر يوما الدم الخارج متى عقب فراغ الرحم شوف هذا يحتاج الى فقه عقب فراغ الرحم ماذا يقصدون لو كانت في بطنها

اثان الخرج الاول وبعد خروجي الاول خرج دم - 00:56:45

ثم خرج الثاني بعد ساعتين تمام. الدم الذي خرج بين الاثنين ليس نفاسا ليس بعد فراغ الرحم مهمة ولا لا؟ متى يكون دم نفاس بعد فراغ الرحم جيد طيب هذا صورة - 00:57:12

الدم الذي يخرج قبل الولادة او اثناء الولادة ويسمى دم الطلق هذا ليس دم نفاس لانه لم يخرج بعد رحم وانما خرج اثناء او قبل ليس دم نفاس فايش هو هذا الدم؟ - 00:57:32

اذا ليس دمي فاز ايش بيكون نقول ان كان حيضها متصلا فهو دم حيض. في المثال السابق لو تذكرين وان لم يكن حيضها متصلا فهو دم استحاضة جيد ولا لا - 00:57:54

وصلاة اعيد هذا اعيد سريعا انتبهوا معي نقول بارك الله فيكم هذه المرأة ولدت قبل الولادة مثلا بست ساعات الدم يخرج منها وهذا يحصل كثيرا في النساء اثناء الولادة الدم يخرج - 00:58:09

هذا الدم الخارج قبل الولادة واثاء الولادة هل هو دم نفاس؟ الجواب ليس دم نفاس. لان دم النفاس هو الدم الذي يخرج عقب بعد طيب ما هو اذا كان عندنا كم دماء من الفرج؟ ثلاثة اما نفاس او حيض او استحاضة - 00:58:32

ليس نفاس طيب ماذا يبقى خيارا اما حيض واما استحاضة. هل هو دم حيض؟ نقول ان كان دم الحيض متصلا بناء على ان الحامل تحيض وهو المذهب سنحكم بانه ده محيط - 00:58:53

ان لم تكن المرأة الان في حال حيض سنحكم عليه بانه دم استحاضة هذه يترتب عليها احكام. يعني مثلا لو كان في ذلك الوقت وقت صلاة يجب عليها الصراحة لانها في حالة استحاضة ليست في حال حيض ولا نفاس - 00:59:08

بينما لو حكمنا بانه حيض فانا لا نوجب الصلاة عليها مهمة ولا لا نعم وقس على هذا مثلا لو كان في رمضان وهي في هذا حصل حصل قبل قبل الافطار مثلا بلحظات - 00:59:29

واضح ولا لا؟ نقول صومها صحيح اذا كانت صائمة لو حكمنا عليه بانه حيض اصلا ما ما بتصوم اصلا فهمت ولا لا؟ اذا هذا يترتب عليه احكام اذا ما هو دم النفاس؟ هو الدم الذي خرج متاع - 00:59:43

عقب فراغ الرحم. طيب سواء كان الذي خرج من الرحم علقه او مضغة ومن باب اولي جنيينا متصورا تصورا كاملا المرأة اذا خرج منها على قهقهة ايش معنى علقه؟ علقه يعني عمرها شوف من يوم الى اربعين نطفة - 01:00:01

من واحد واربعين الى ثمانين عنقه يسألن كثيرا كثيرا النساء لا يكاد يمشي عليك اسبوع اسبوعين ثلاثة الا وتجد سؤال في هذا امرأة حصل منها سقط كم عمره؟ قالت عمره شهران - 01:00:32

تسأل الدم الذي خرج بعد ذلك نفاس ولا ما هو نفاس عمره شهران اذا هنا صح يعني علقه صح اذا نفاس الدم اذا خرج بعد خروج علاقيتين هذا دم نفاس - 01:00:51

واضح؟ ولذلك الفقهاء يقولون هذي قاعدة احفظها جيدا خروج العلقه يترتب عليها او عليه على خروج العلقه ها ثلاثة احكام كم احكام ثلاثة واحد وجوب الغسل لانها نفساء اثنين الفطر - 01:01:08

اذا كانت صائمة ثلاثة ثبوت النفاس اي يحكم عليها بانها نفساء ثلاثة احكام تترتب على ماذا؟ على خروج العلقه طيب من واحد وثمانين الى مئة وعشرين ايش هذي؟ مضغة اذا خرجت مضغة - 01:01:41

وخرج بعدها دم نحكم على الدم هذا بانه نفاس ولا لا واضح السؤال يعني الان قبل قليل قلت اذا خرج اذا خرجت علقه وبعد العلقه خرج من المرأة دم نحكم عليه بانه انحباس ولا لا - 01:02:06

طيب اذا خرج منها مضغة من باب اولي. صح؟ من باب اولي ان نحكم على ذلك الدم بانه لانه نفاس. فهم. طيب. هنا هذا مع هذا كله شرح لماذا؟ شرح لقوله عقب فراغ الرحم ما وصلنا الى هنا - 01:02:22

دم النفاس هو الدم الخارج عقب فراغ الرحم وقبل مضي خمسة عشر يوما. قبل خمسة عشر يوم هنا في المثال الذي ذكرته لك وردت في تاريخ واحد. متى خرج الدم - 01:02:38

في الحادي عشر هل هذا الدم في الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر نفاس ولا لا؟
لماذا نفاس احسنت خرج قبل مضي خمسة عشر يوما هذا دم نفاس - [01:02:57](#)

ممتاز هذا دم نفاس ممتاز يا شيخ فقري هذا دم نفاس جيد. عندي سؤال اخر ليس لك اخوة لكم جميعا الان هذه المرأة هنا من تاريخ واحد الى تاريخ عشرة ما في دم - [01:03:11](#)

ما في دم. تصلي تصوم ولا لا ها تصلي تصوم. ممتاز. تصلي وتصوم. صلت وصامت اذا هنا لها ايش نقول تصليه وتصوم. طيب صلت وصامت بعدين في تاريخ ادعشر تبين انه نفاس ما حكم صلاتها وصيامها هنا - [01:03:30](#)

مم هنا تصح ولا تصح المرأة انتبه معي هذه نقطة تخطى فيها كثير من النساء. المرأة يثبت لها حكم النفاس برؤية الدم ما قبل رؤية الدم لها حكم الطاهرات هذا في النفاس - [01:03:53](#)

في النفاس المرأة يثبت لها حكم النفاس برؤية ما قبل رؤية الدم حكم الطاهرات. اذا هنا صلاتها صيامها هذا صحيح. حتى وان نزل الدم قبل مضي خمسة عشر واضح؟ صومها صلاتها هنا صحيح. حكم الطاهرات لها - [01:04:16](#)

وهي ما عدا شيوخ ولا لا هذا ايضا يخطى فيه كثير من النساء جيد مثال اخر امرأة ولدت في تاريخ واحد مضت خمسة عشر يوما ما ينزل منها شيء. في اليوم السادس عشر نزل منها الدم - [01:04:39](#)

متى نزل الدم؟ بعد الولادة بكم بخمسة عشر يوما في اليوم السادس عشر او السابع عشر او في اليوم العشرين من الولادة نزل الدم. هل هذا نفاس ولا لا ليس نفاسا. ما هو؟ - [01:05:07](#)

اما حفظ اما استحاضة ان بلغ يوما وليلة فهو حيض. ان لم فهو استحاضة جيد بان النفاس شرطه قبل مضي خمسة عشر يوما هذا بعد مضي خمسة عشر يوم جيد - [01:05:22](#)

طيب كباقي تفاصيل لكن ما ادري نزيدها او نتركها مزيد بعض التفصيل اذا نستطيع ان نلخصه بارك الله فيكم فنقول نقول النفاس يحكم او يحكم على الذنب بانه نفاس باربع شروط - [01:05:40](#)

انتبه معي يحكم على الدم بانه نفاس بكم شروط باربعة شروط الاول نقول كونه بعد فراغ الرحم. هذا الشرط الاول الشرط الثاني كونه اي كون الدم تمام قبل مضي - [01:06:05](#)

خمسة عشر يوما واضح يا شيوخ ولا لا الطرد الثالث الا يتخلل اقل الطهر بين الدمين هذا يحتاج الى بعض التركيز انتبه معي نشرح بعدين نكتب الرابع ولدت في تاريخ واحد - [01:07:03](#)

ونزل منها الدم من تاريخ واحد الى تاريخ ثلاثين جيد اذا هذا الدم من تاريخ واحد لدم الى تاريخ ثلاثين ايش؟ يكون نفاس ولا لا نفاس هذا نفاس بعدين في تاريخ واحد وثلاثين - [01:07:36](#)

ما في دم الى اربعين عشر ايام هذا نقاء ثم في تاريخ واحد واربعين الى تاريخ مثلا خمسة وخمسين هذا دم هذا الان الذي عاد هل هو نفاس ولا لا - [01:07:56](#)

واضح تقول تنظر هنا كم الفرق بذرة النقاء عشر ايام اقل من خمسة عشر يوما اقل من خمسة عشر صح؟ اقل الطهر كم؟ خمسة عشر هذي اقل اذا هذا نفاس - [01:08:18](#)

لكن الصورة الثانية من تاريخ واحد لتاريخ ثلاثين دم هذا سيكون نفاس من تاريخ واحد وثلاثين الى تاريخ مثلا خمسين هذا نقاء وبعدين من تاريخ واحد وخمسين الى تسعة وخمسين - [01:08:35](#)

دم هل هذا نفاس ايش هذا حيث بماذا؟ ما الفرق بين الصورتين؟ الفرق ان النقاء هنا اكثر نعم وهو ان هنا اقل هذا الفرق اذا هذا الشرط الثالث الشرط الثالث حتى تحكم شف هذا الاول نحن نحكم عليه انه نفاس ما في مشكلة عندنا - [01:09:03](#)

هذا الشرط يتعلق بالثاني هذا الثاني هذا يحكم عليه بانه نفاس او لا يحكم عليه بانه نفاس واضح؟ ان تخلل بين الدم الاول والدم الثاني اكثر من خمسة عشر يوما فالثاني هذا ليس نفاسا - [01:09:29](#)

ان تخلل بينهما خمسة عشر اقل من خمسة عشر يوما فان الثاني هذا نفاس واضح ولا لا هذا الشرط رقم كم الشرط الرابع ما هو الا

يجاوز الدم الستين الا يجاوز الدم الستين. لو جاوز الدم الستين - 01:09:46

ما زاد على ستين ليس بس اني فاحسن يعني نفترض انها ولدت وخرج منها الدم سبعين يوما نقول ستين يوم نفاس ما بعد ستين مستحاضة النفاس مستحاضة نفاس مهما اذا كم هذه الشروط؟ اربعة شروط. جيد - 01:10:14

وقلت لكم ها بقي نقطة بقي نقطة. احكام النفاس متى تبدأ هنا ذكرت لكم احكام النفاس ساكتب هنا احكامه النفاس تبدأ من متى احسنت من رؤية الدم عدد الايام نحن قلنا اكثر النفاس كم يوم - 01:10:35

هل عدد الايام تبدأ من رؤية الدم او من الولادة واضح السؤال الان هذه المرأة هنا ولدت في تاريخ واحد هنا لوك ات مي هنا تمام وردت في تاريخ واحد - 01:10:59

عشر ايام ما في دم في اليوم الحادي عشر نزل تمام بوعدين الدم استمر من الحادي عشر الى السبعين يوم الان هذه المرأة ان نقول هي اكثر النفاس بالنسبة لها كم؟ ستون يوما. هل الستين تبدأ من يوم الولادة - 01:11:16

او الستين تبدأ من يوم نزول الدم ايوة من حيث العدد من يوم شوف من حيث العدد تبدأ من يوم الولادة من حيث الاحكام من يوم نزول الدم المهم احكام النفاس تبدأ من رؤية الدم - 01:11:42

والعدد يبدأ اه نحن اقول من يوم الولادة تعبیر من اجل ان نفهم سريعا. والا هو التعبير الدقيق نقول العدد يبدأ من وقت فراغ الرحم واضح من وقت فراغي الرحم. شف انتبه. وقت فراغ الرحم هذا مهم - 01:11:59

يعني لو ان الرحم صار فارغا مثلا بالساعة السادسة تماما ها باع ستين يوم في الساعة السادسة تماما تنتهي مدة اكثر النفاس. يعني تحديدي من السادسة للسابعة ما تقول مثلا المرأة انا حصلت لي الولادة مثلا - 01:12:20

الظهر. اذا آ قبل يعني في الصباح بعد ستين يوم لا الظهر في اي ساعة في الساعة الثانية عشر هناك في الساعة الثانية عشر يعني هذا تحديدي ستين يوم تحديدية - 01:12:45

وهم اي نعم ليس تقدم وتأخر الساعات. لان هذه الساعات ايضا تترتب عليها احكام. نعم ايش قال هنا؟ قال وكل ذلك باستقراء الامام الشافعي. نجلس قال رحمه الله وكل ذلك باستقراء الامام الشافعي ويحسب النقاء الناقص عن عن الخمسة عن الخمسة عشر المتخلل - 01:12:59

بين الولادة وخروج الدم انتبه ويحسب النقاء قل لي اي شرط من الشروط هذه يتكلم عنه؟ هو يتكلم على شرط واحد شوف قال هنا ويحسب النقاء الناقص عن الخمسة عشر - 01:13:29

الذي يتخلله المتخلل. المتخلل هنا هل هذه موصولة؟ سندرس الاسم الموصول في الدرس القادم المتخلل اي الذي يتخلل ها المتخلل ويحسب النقاء المتخلل بين الولادة وخروج الدم من الستين اين اي شرط يتكلم - 01:14:01

اي شرط الاول ولا الثاني ولا الثالث ولا الرابع يقول النقاء هذا يحسب من النفاس مم مم قال ويحسب النقاء الناقص عن الخمس عشر المتولد المتخلل بين الولادة وخروج الدم - 01:14:25

ها؟ الشرط؟ الشرط الثاني نعم واضح؟ ايضا حوه في هذا المثال هذا من حيث العدد انا قلت لك قبل قليل هنا لما خرج الدم في اليوم الايش الحادي عشر الستين يوم من فين تحسبها؟ تحسبها من هنا او تحسبها من هنا - 01:14:53

ايش قلنا؟ من يوم من يوم فراغ الرحم. صح؟ هذا النقاء الذي هنا قال يحسب من الستين شوف ايش قال يحسب النقاء الناقص عن الخمسة عشر هذا نقاء ناقص عن خمسة عشر ولا لا - 01:15:11

هذا يحسب من الستين بمعنى اخر ان الستين تبدأ من هنا ليس من هنا تمام؟ قال ويحسب النقاء الناقص عن الخمسة عشر المتخلل بين الولادة. شف بين الولادة بين فراغ الرحم - 01:15:29

وخروج الدم. واحد هذا الاول صورة ثانية قال ويحسب النقاء الناقص عن الخمسة عشر المتخلل بين الدماء من الستين. الان على اي شرط يتكلم يلا ها الثالث انا على الثالث - 01:15:44

يقول النقاء الناقص النقاء الناقص الذي تخلل بين الدماء. اين هنا اين ذكرناه هنا هذا اين النقاء؟ هذا هذا النقاء ناقص بين الدماء هذا

يحسب من الستين ما معناه الدين؟ يعني لا حكم النفساء او لا يحسب يحسب من الستين - [01:16:02](#)

شوف هذا هذا المثال لانه اقل من خمسة عشر ولذلك يمكن ان تكتب هذا المثال تحت هذه العبارة حتى تتضح لك وقت المذاكرة هو يتكلم على هذه الصورة التي هي تتعلق بالشرط رقم كم - [01:16:24](#)

هو ما يقول لك الشرط الاول كذا والثاني كذا والثالث كذا والرابع كذا. بناء على انك ستفهم الشروط تمام هذا اشارة الى الشرطة رقم كم؟ ثلاثة. ولما قال الناقص ايش تفهم؟ - [01:16:40](#)

انه لو كان اكثر فان هذا خلاص انتهى نفاسها وهذا الذي عاد بعد بعد الاكثر اما استحاضة او حيض. حيض اذا بلغ يوم وليلة او استحاضة جيد قال هنا ويحسب النقاء الناقص عن الخمسة عن الخمسة عشر المتخلل بين الولادة وخروج الدم هذه صورة هذه

السورة تتعلق بالشرط رقم - [01:16:54](#)

تم الثاني صح او بين الدماء من الستين. هل تتعلق بالشرط رقم كم ثالث ينتبه شوف ايش قال واذا جاوز الدم الستين فهو استحاضة هذا يتعلق بالشرط رقم كم الرابع طيب وبين الشرط الاول - [01:17:21](#)

ها اين الشرط الاول الشرط الاول معروف من تعريف النفاس ان النفاس هو الدم الذي يخرج عقب فراغ الرحم تمام ايوه اظنه عرفه في باب الغسل بباب الغسل ايش قال في باب الغسل - [01:17:40](#)

موجبات الغسل شف من موجبات الغسل قال والنفاس قال النفاس عندي في صفحة مية واثنتي عشر طبعاً دار الضياء. في موجبات القرآن النفاس هو الدم الخارج عقب الولادة سمي بذلك لخروجه بعد نفس - [01:17:57](#)

هنا تأخذ الشرط الاول. اذا هو اشار الى الشروط الاربعة تمام ترتيبها كما ذكرتها لك على السبورة. ارجو ان يكون هذا واضح ثم قال رحمه الله تعالى فصل كيف؟ ها هو التعريف ان تتخذوه من التعريف لن يفصل - [01:18:17](#)

وتعرفهم لا عقب فراغ الرحم نحن قلنا في الشرق عقب فراغ الرحم هو ما يريد به بقوله عقب الولادة نعم نزيد هذا الفصل او عندهم اسئلة المعنى ان الشافعي لا من - [01:18:40](#)

من البداية الحكم على بالصفات هذا بعدين في حال في المستحاضة المستحاضة بعد ذلك هذه اما ان تكون مميزة او غير مميزة فان كانت المستحاضة مميزة فهذه تحكم بصفات الدم. اذا كان قويا جعلته حيض - [01:19:13](#)

جعلته حيضاً وان كان والضعيف تجعله اجعله آآ شسمه هذا طهر استحاضة مثال ذلك امرأة جاءها الدم اول ما جاءها مبتدأها ما قد جاءها الدمام تمام. فجاءها الدم واستمر معها - [01:19:35](#)

عشرين يوماً ثمانية من العشرين الدم قوي قوي مثلاً له صفات القوة اما بالرائحة او باللون او بالسخانة تمام نفترض ان الدم جاءها ثمانية ايام اسود واثنتي عشر يوم جاءها احمر - [01:19:59](#)

لاحظ معي مجموع الدمين جاوز خمسة عشر يوماً تمام هنا سنقول لهذه المرأة حيضك الايام الثمانية فقط حيضك الايام الثمانية فقط اثنعشر يوم هذي استحاضة انتبه المرأة تقول انا اول مرة يأتيني الدم - [01:20:24](#)

جاءني الدم ثمانية ايام اسود اثنعشر يوم احمر المجموع عشرون يوماً. جيد نقول لها اذا جاءك الدم اولا ثمانية ايام اسود باليوم التاسع صار احمر لا تصلي في اليوم العاشر احمر الحادي عشر احمر الثاني عشر احمر لا تصلي - [01:20:51](#)

لماذا؟ لانه من الممكن ان الدم ينقطع من الممكن ان الدم ينقطع الى الخمسة عشر. صح؟ واذا انقطع الدم الى الخمسة حينئذ سنحكم عليه بانه حيض. لانه اذا انقطع الى الخمسة عشر يكون حيضاً ايا كانت صفته - [01:21:18](#)

كان احمر كان اشقر كان اصفر كان اسود ايا كان صفته. الى الخمسة عشر. اذا هي لا تصلي. لكن بعد ذلك في اليوم السادس عشر السابع عشر الثامن عشر التاسع عشر الدم ما زال موجود. نقول بعد ان يجاوز خمسة عشر حينئذ يتبين ان - [01:21:37](#)

هذا الظعيف الذي هو الاحمر يتبين انه استحاضة. اذا تقضين الصلاة اه تقضين الصلاة تمام من يوم ان صار احمر. الذي هو التاسع عاشر حادي عشر ثاني عشر ثالث عشر رابع عشر خامس عشر هنا تقديم. صوموا الصلاة. وامام؟ ايوا. هنا - [01:21:57](#)

نحكم لها بالتمييز. في مثل هذه السورة. في مثل هذه السورة نحكم لها بالتنمية. نعم سؤال نعم سؤال لكن ارفع الصوت او استعمل

هذا يعني ان شاء الله يوصل يرفع الصوت - 01:22:27

طيب انا استأذنك استاذ نوفل يمكن ان تغلق هذا التسجيل حتى اجيب براحتي - 01:23:07